الكرام وان عليكم لحافظين كراما كاتبين **واليمين على من انكر** وهو المدعى عليه لقوي من يوافق قوله الظاهر بان يذكر امرا جليا الا في القسامة فانه يحلف المدعي خمسين يمينا ويذكر فيها المدعى عليه وهو عبارة عن الايمان التي يبتدأ فيها بالمدعي اذا قتل معصوم في محل اللوث وهو قرينة تغلب على الظن صدق المدعي قاله في شرح مسلم هذا الحديث قاعدة شريفة من قواعد الدين على مذهب الامام الشافعي حيث قال اليمين متوجهة على المدعى عليه سواء كان بينه وبين المدعى معرفة ومداينة ام لا خلافا لمالك واصحابه والفقها السبعة وفيه اشارة الى ان كل دعوى لابد ان يكون لها معنى وكل حال او مقام لا يقبل الا ان باتباع الشرع الاعلى فمن اراد ان يسلك بقدم العقل القاصر والفهم الفاتر لبساط سراد قات العرفان او يرتقي من حضيض النقصان الى ذروة الايقان بدون اتباع حضرة الرسول فهو شيطان مردود

مخذول **شعر**

لقد طفت في كل المعاهد كلها ٭ وسيرت طرفي بين تلك المعالم
فلم ار الا واضعا كف حائر ٭ على ذقن او قارعا سن نادم

حديث

حديث حسن رواه البيهقي ابو بكر احمد بن الحسين الامام الناقد الكامل ولد سنة اربع وثلاثين وثلثمائة ومات بنيسابور سنة ثمان وخمسين واربعمائة **وغيره هكذا وبعضه في الصحيحين** هكذا الوبعطي الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه **الرابع والثلاثون عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من راى منكم منكرا** اي ما انكره الشرع ولا يرتضيه **فليغيره بيده** بان يمنعه بالفعل بان يكسر الالات ويريق المسكر ويرد المغصوب الى مالكه **فان لم يستطع** التغيير باليد **فبلسانه** اي فليغير بلسانه بان يمنعه بالقول وتلاوة ما انزل الله من الوعيد **فان لم يستطع** التغيير باللسان **فبقلبه** بان لا يرضى به وينكر على متعاطيه **وذلك** اي الانكار بالقلب **اضعف الايمان** اي اقلها ثمرة فمن غير المراتب مع القدرة كان عاصيا ومن تركها بلا قدرة او يرى المفسدة اكثر ويكون منكرا بقلبه فهو من المؤمنين ولا يثير فتنة نائمة قال في شرح مسلم الامر هنا للوجوب اراد بانه اذا كان